

((إعلان تبليغ بالصحف))

قرار صادر عن المحكمة الشرعية السابعة بدمشق

طالب التبليغ : منار محمد الفارس بنت رعد وفاطمة تولد موزان ٢٠٠١/١٠/١١

تمثلاً المحامية مروى ضميرية

المطلوب تبليغه : محمد الحمد بن صالح وملكه تولد السوسه ١٩٩٧/٦/٢٠

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه :

لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم ٤٦٨ / في الدعوى رقم أساس ٣٥٦٠ / بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٦ والمتضمن .

١- تثبت المخالعة الرضائية الجارية بين الطرفين المتدعين في دمشق بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٣ وفق الشروط المذكورة بضم المخالعة الشفهي واعتبارها فسخاً لعقد الزواج ولا يحلان الزوجان لبعضهما الا بعد موافقة مهر جديدين .

٢- تثبت اقرار الجهة المدعية بقبضها بدل الخلع البالغ مئة ليرة سورية .

٣- الزام أمين السجل المدني بتسجيل واقعة الفسخ أصولاً على قيود الطرفين .

٤- امر الزوجة بالعدة الشرعية اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٤/١١/٣ .

٥- تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف والاتعاب .

قراراً وجاهياً بحق الجهة المدعية قابلاً للطعن بالنقض صدر وافهم علناً وحسب الاصول بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٦ الموافق ١٤٤٦/٩ .

ونظراً لتعذر تبليغ المطلوب تبليغه لجهة العنوان والإقامة

فقد جرى تبليغك بالصحف وإذا لم تسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً صالحاً للتنفيذ

٧ نيسان ٢٠٢٥

محمد خير برکات الزامل

المساعد

المساعد

محمد خير برکات الزامل

إلى الصحفة الالكترونية

يرجى نشر الإعلان المرفق لمرة واحدة

القاضي

القاضي